

طلب إصدار بوليصة تأمين مُشركة

أتقدم لشركة المشرق للتأمين بهذا الطلب لإصدار بوليصة تأمين مُشركة حسب التفاصيل أدناه ضد أخطار الحريق والسرقة بالعنف والدخول عنوة والمسؤولية القانونية تجاه الغير، وتأمين الحوادث الشخصية للمؤمن له، وفقدان دخل المحل بحدوث، وذلك وفقاً للبيانات والشروط والتغطيات والإستثناءات الواردة في هذا الطلب وأوافق على اعتبارها أساساً للبوليصة

أولاً : البيانات والتصريحات المقدمة من طالب التأمين وتعتبر أساساً للتأمين

المؤمن له:	رقم الهوية:	العمر:	الاسم التجاري:	طبيعة العمل:
رقم الهاتف:	رقم الفاكس:	البريد الإلكتروني:	المدينة:	الحي:
رقم الشارع:	هل يوجد ساحة خلفية أو سور؟	هل سبق وتعرضت لحريق أو سرقة؟	نوع التدفئة؟	مكيف / تدفئة مركزية / غاز / سولار
عدد طوابق البناء	بأي طابق يقع المحل	(نعم) (لا)	(نعم) (لا)	(نعم) (لا)

ثانياً : القيمة المالية للممتلكات الرئيسية للمحل التجاري المطلوب التأمين عليه بعملة الشيكال موزعة كما يلي:

بضائع ()	أثاث ()	أجهزة كهربائية ()	ديكورات ()	أرفف وتجهيزات ثابتة ()	ش ()
ممتلكات أخرى	أ: ()	ب: ()	ج: ()	د: ()	ش ()
قيمة مجموع الممتلكات المطلوب التأمين عليها	() شيكل	القسط السنوي	() شيكل	() شيكل	() شيكل

رابعاً: الإستثناءات المتفق عليها بين الشركة وطالب التأمين

• النقود والذهب والجلي والمجوهرات والسندات والعقود وكل ما هو غير مذكور في جدول الممتلكات المذكورة أعلاه.
• أول 350 شيكل لكل حادث حريق أو سرقة و/أو الانفجار وللأضرار المادية لحوادث المسؤولية القانونية وفقدان الدخل 200 شيكل لكل حادث و 100 شيكل من المصاريف الطبية للحوادث الشخصية.
• الأعمال العدوانية والعسكرية وشبه العسكرية والشغب والفوضى والاعتداءات العسكرية.
• الخسارة الناجمة عن أية أعمال كيدية أو أي أذى متعمد على خلفية أي مشكلة شخصية أو عدا شخصية أو مشاجرة أو في حال تواطؤ المؤمن له أو أي من أفراد أسرته أو أي من العاملين لديه في أي حادث حريق / سرقة.
• الأضرار الناجمة عن أي حادث مغطى بموجب البوليصة يكون سببها الإهمال أو السرقة التي لا يصاحبها عنف أو السرقة باستعمال مفاتيح مقلده والأعطال الكهروميكانيكية التي تلحق بالآلات والأجهزة الكهربائية.

ثالثاً : التغطيات والمزايا الرئيسية

• الأضرار التي تلحق بالممتلكات المؤمنة نتيجة حريق أو سرقة ناجمة عن الكسر والخلع والدخول عنوة بسقف قيمة مجموع الممتلكات المذكورة أعلاه.
• المسؤولية القانونية تجاه الغير من الزوار بسقف 15,000 شيكل داخل حدود مكان التأمين .
• فقدان دخل المحل بسبب حريق أو سرقة بعنف بسقف 10,000 شيكل بحد أقصى عن ثلاثة شهور شرط إثبات الدخل.
• مبلغ 20,000 شيكل في حال وفاة المؤمن له المذكور أعلاه بحادث شخصي بحد أقصى لعام 65 مع استثناء حوادث السير.
• العجز الكلي الدائم و/أو العجز الجزئي الدائم للمؤمن له المذكور أعلاه بسبب حادث شخصي باستثناء حوادث السير والعمل بنسبة من مبلغ 20,000 شيكل شريطة أن لا يزيد عمره وقت الحادث عن 65 عاماً.
• المصاريف الطبية بسبب حادث شخصي غير حوادث السير بسقف 1000 شيكل للحادث الواحد.
• تأمين سفر مجاني لمدة 10 أيام تمنح لمرة واحدة لصاحبة المشروع خلال مدة سريان التأمين.
• تعويض صاحبة المشروع في حال اكتشاف الإصابة بمرض سرطان الثدي خلال سريان التأمين بسقف 15,000 شيكل (يشترط تعبئة النموذج المرفق).

خامساً : أحكام عامة

- يشترط توفر أبواب حديدية سليمة وقوية تغلق في غير أوقات العمل وعدم الإركان على الأبواب الخشبية أو الزجاجية.
- عدم وضع أو ترك أو تواجد أي مواد خطيرة أو مشتعلة عدا ما يلزم لأغراض التدفئة أو الطبخ وبكميات محدودة جداً.
- إبلاغ الشركة خلال 24 ساعة من تاريخ وقوع الحادث وعمل تقرير شرطة ودفاع مدني وحسب محددات البوليصة.
- الحصول على تقرير طبي للحوادث الشخصية وتقرير شرطة للحوادث غير الطبيعية وتقرير مباحث لحوادث الوفاة.
- يتوجب توفر أجهزة إطفاء حريق شغالة بعدد كافي وخاضعة لبرنامج صيانة معتمد من جهة رسمية صاحبة صلاحية.

- تطبق أسس الاستهلاك السنوي للموجودات عند التعويض، ولا يعني مبلغ التأمين القيمة الفعلية للموجودات.
- يقع عبء إثبات وجود الممتلكات وقيمتها المالية وقيمة خسارة الربح والمصاريف الإدارية على عاتق المؤمن له.
- يحق لأي طرف إلغاء البوليصة بإشعار الطرف الآخر خطياً قبل أسبوعين من الإلغاء.
- إذا تبين أن قيمة الممتلكات الموجودة في المحل تزيد عن مبلغ التأمين المثبت في البوليصة يطبق مبدأ النسبة والتناسب عند التعويض/القاعدة النسبية.
- لتسديد حادث مسؤولية مدنية يشترط صدور حكم محكمة نهائي ضد المؤمن له.
- يخضع هذا التأمين لشروط بوليصة تأمين مُشركة.

أقر أنا الموقع أدناه بأن الاساس القانوني لأي مطالبة أقدمها للشركة هو البيانات الواردة أعلاه وتحديثات واستثناءات وتغطيات بوليصة التأمين الصادرة عن الشركة التي تتفوق محتوياتها على محتويات هذا الطلب وتكون المرجعية القانونية الوحيدة في التعويض. وتوافق الشركة على إصدار بوليصة تأمين وفق البيانات أعلاه لصالح السادة والتي يبدأ سريانها كما سيتم تدوينه فيها ولمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بموافقة الطرفين، وللشركة الحق بعدم قبول هذا الطلب وأن تعتبر التأمين غير سارٍ وغير ملزم لها إلا بعد صدور البوليصة بالتاريخ المدون فيها ولا تسري هذه البوليصة إلا بعد تسديد قسطها نقداً وفوراً حتى ولو صدرت ولا يجوز تسديد القسط بعد الحادث.

التاريخ: / / بداية التأمين من الى اسم وتوقيع طالب التأمين: